



كلية : الآداب

القسم او الفرع : التاريخ

المرحلة: الرابعة

أستاذ المادة : أ.د أحمد صالح خليفة

اسم المادة باللغة العربية : تاريخ افريقيا

اسم المادة باللغة الإنكليزية : **History of Africa**

اسم المحاضرة الثامنة باللغة العربية: مؤتمر برلين

اسم المحاضرة الثامنة باللغة الإنكليزية : **Berlin confirence**

مؤتمر برلين وما دار في جلساته

دعت ألمانيا مختلف القوى الدولية لحضور هذا المؤتمر الذي عقد في مدينة برلين في الفترة من ١٥ نوفمبر ١٨٨٤ إلى ٢٦ فبراير ١٨٨٥ وحضره مندوبو أربع عشرة دولة هي النمسا والمجر وألمانيا وبلجيكا والدانمارك وإيطاليا وهولندا والبرتغال وروسيا والترويج وتركيا والولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وفرنسا) وقد عبر عنها باننج بقوله إن المؤتمر قد اشتمل على الست دول الكبرى في ذلك الوقت والسبع دول البحرية ثم الولايات المتحدة الأمريكية (١). عقد المؤتمر عشر جلسات كاملة، بدأت الجلسة الأولى في ٢٥ نوفمبر وعقدت الجلسة الأخيرة في ٢٦ فبراير ١٨٨٥ و صدرت قرارات المؤتمر في شكل ميثاق عام (General Act) تضمن ٣٨ مادة، نصت المادة ٣٨ من نصوص المؤتمر على أن المواد التي تعتمد الدول المشتركة سوف تصبح سارية المفعول بعد كافة الدول (٢). ١٨٨٤ اعتمادها من وبالفعل اعتمدت كل الدول المشتركة في هذا المؤتمر هذه القرارات عدا الولايات المتحدة، وقد ذكر بسمارك في اجتماع ١٩ أبريل عام ١٨٨٦ بأن الولايات المتحدة سوف تدخل في قائمة القوى التي ربما تنضم بعد ذلك إلى نصوص المؤتمر حسب المادة ٣٧ التي نصت على أن القوى التي لم توقع على المرسوم العام للمؤتمر سوف تنضم إليه فيما بعد (٣). ويمكن أن نميز بين ما دار في جلسات المؤتمر الرسمية الشاملة وبين الإتفاقيات الجانبية بين دولتين أو أكثر من دول المؤتمر. ما تم في جلسات المؤتمر الرسمية إن أهم المسائل التي عالجها المؤتمر في جلساته الرسمية هي:

١. حرية التجارة في حوض نهر الكونغو كشفت المناقشات حول هذا الموضوع عن تقارب بين ألمانيا وإنجلترا والهيئة.
٢. الدولية، وكانت هذه المجموعة تهدف إلى التوسع في عملية حرية التجارة ككل في أواسط أفريقيا، ولكن فرنسا والبرتغال عارضتا هذا المبدأ حيث سعت كل منهما إلى تضييق حدود التوسع بقدر الإمكان وظهرت القطيعة الواضحة أعضاء وفود فرنسا وألمانيا، وقد تعاطف بسمارك مع إنجلترا والهيئة الدولية وحقق بذلك انتصاراً ملموساً لمبادئ حرية التجارة (١).
٣. وقد نجح المؤتمر بعد الجلسة الأولى في تحديد الحدود الجغرافية لحوض الكونغو وشكلت لجنة لهذا الغرض وأمكن رسم هذه الحدود التي تمتد من مناطق سقوط الأمطار على الحوافي الجبلية للأحواض المجاورة لأنهار نياري (Niari) وأجووى (Ogowe) وشكاري (Schari) ونهر النيل في الشمال وسقوط الأمطار الشرقية على بحيرة تنجانيقا في الشرق، وكذلك مناطق سقوط الأمطار على أحواض

- الزمبزي ولوجى (Loge) في الجنوب، وقد أثارت البرتغال بعض المشكلات بسبب رغبتها في ضم بحيرة تنجانيقا لأملكها لكنها لم تنجح في ذلك، وأمكن الانتهاء من بحث هذه المسألة مع أوائل ديسمبر ليتفرغ المؤتمر لبحث المسألة الثانية الخاصة بحرية الملاحة في حوض النيجر. حرية الملاحة في حوض النيجر
٤. نصت المادة (٣٠) من نصوص المؤتمر على أن تتعهد بريطانيا بتطبيق مبادئ حرية التجارة والملاحة في مياه النيجر وفروعه ومنافذه الواقعة تحت سيادتها كما تعهدت بريطانيا بالعمل على حماية التجار الأجانب، وجميع المنشآت التجارية في أحواض النيجر الواقعة تحت السيادة البريطانية وذلك بشرط التزام التجار بشروط وقواعد التجارة هناك. كما نصت المادة (٣٣) على حرية الملاحة في النيجر والمياه الإقليمية خلال
٥. الحرب حيث تظل نصوص المؤتمر سارية المفعول في زمن الحرب
٦. تظل الملاحة حرة لكل الدول سواء المحايدة منها أو التي في حالة

الاحتلال الفعلى وشروطه

- نصت المادة (٣٤) من نصوص المؤتمر وهي من أهم المواد التي اتفق عليها في المؤتمر على أن أي قوة تستولى على أى جزء من الأرض على سواحل القارة خارج ممتلكاتها الحالية أو التي تنوى إعلان حماية عليها - أن تخطر هذه الدولة كل القوى الموقعة على مرسوم المؤتمر حتى تتمكن من الدفاع عن ادعاءاتها الخاصة.
- كذلك تقرر حق الدولة الأوربية التي تستولى على منطقة ساحلية في المنطقة الواقعة في ظهر هذه المنطقة - وهي أطلق عليها بنظرية الظهير (Theory) . Hinter Land . وكان القصد من دراسة هذا الموضوع تحديد
- الالتزامات السياسية نحو الشعوب الخاضعة للسيطرة الأوربية في المستقبل. واحتوى قرار المؤتمر في المادة ٣٤ على بندين . يقضى البند الأول بأن أية قوة تحصل على منطقة ما في المستقبل على سواحل أفريقيا وتقع خارج ممتلكاتها الحالية عليها أن تصحب ذلك بإعلان كل القوى الأخرى في المؤتمر.منطقة القارة من أما البند الثاني: فيقضى بعدم إعلان أية دولة الحماية على

الأفريقية دون أن تكون هذه الحماية مؤيدة باحتلال فعلى للمنطقة على أن تقوم هذه الدول بالعمل على تقديم سكان المنطقة وتقيم بها حكومة عادلة مع نظام قضائى عادل واحترام حقوق المواطنين واحترام حقوق التجارة والنقل والمواصلات (١). وتكتسب المادة ٣٤ أهمية خاصة لأنها دفعت الدول الأوربية التكالب على الاستعمار في أفريقيا بإعلان ذلك للدول الأخرى. ٤- أما المسائل الإنسانية مثل مقاومة تجارة الرقيق: فقد ناقشها المؤتمر في عبارات موجزة وغامضة وبالتالي فإنها لم تشكل إلا جزء بسيطاً من أعمال المؤتمر، ولقد جاء في المادة التاسعة من نصوص المؤتمر ما يقيد حيث أن تجارة الرقيق محرمة طبقاً لمبادئ القانون الدولي، ولذا فإنه لا بد من العمل على منع الاتجار فى الرقيق سواء برأ أو بحراً وعلى القوى التي تمارس سيادتها أو نفوذها على بعض المناطق .